

221245 - هل بين الشرع فترة الإباضة للمرأة ؟

السؤال

أريد أن أعرف ما هي فترة الإباضة لدى المرأة . وهل يقول الشرع بأن المرأة لا تستطيع الحمل إلا في أثناء فترة الإباضة ؟

الإجابة المفصلة

فترة " الإباضة " أو " التبويض " : هي وقت خروج بويضة ناضجة من مبيض المرأة ، استعدادا للتخصيب وحدوث الحمل .
وتحديدها يتفاوت بين امرأة وأخرى ، فالشأن فيه راجع إلى الطبيبة المختصة بالقضايا النسائية ، وليس إلى المختص بالشريعة والأحكام الفقهية .
ولذلك لا بد للسائل دائما أن يحرص على تحديد الجهة المناسبة لتوجيه السؤال إليها ، فإذا كان الأمر يتعلق بالصحة أو البدن فلا بد من سؤال الطبيب المختص ، وليس أي طبيب ، بل الذي تخصص في هذا الجانب من الجسم ، فالجهاز التناسلي اختصاص معروف لدى الأطباء ، والجهاز الهضمي كذلك ، وغيرها ، كلها اختصاصات دقيقة لا بد أن يحرص الإنسان على التوجه إلى أصحابها عند الحاجة إليهم .
أما علماء الشريعة الإسلامية ، وصاحب الفتوى : فإنما يسأل عما يتعلق بذلك من أحكام شرعية ، وما يتعلق بحيض المرأة ، أو طهرها ، وهكذا .
وأما مثل هذه الأمور الوجودية ، والطبية ، والتجريبية : فإنما يسأل عنها أهل الاختصاص .
والخلاصة : أنك إذا أردت معرفة فترة الإباضة عند المرأة فإنك تسأل الطبيبة المختصة ، وهذا الأمر ليس له مدخل في "الفتوى الشرعية" .